في معناه لينتقل منه الى ملزومه فيكون كناية وحما ذكرنا تبين انه
لا يمكن ان يصرف النهي الى القيد ويبقى المقيد بحاله ليكون مدلول
الكلام النهي عن كونهم على غير حال الاسلام وقت الموت من غير
اعتبار مجاز او كناية وقال اليمني ان هذا كناية بنفي الذات
عن نفي الصفات كما ان قوله تعالى كيف تكفرون كناية بنفي الحال
عن نفي الذات وفيه ان نفي الذات انما يصير كناية عن نفي جميع
الصفات لا عن صفة معينة قوله والامر بالثبات الخ عطف
على النهي وهذا باعتبار ان النهي عن الشيء يستلزم الامر بضده
وانما زاد الثبات لانه اللازم للنهي عن الاتصاف بتلك الحال
والمقصود من التوصية فان اصل الاسلام كان حاصلا لهم قوله
وتغير العبارة الخ بادخال حرف النفي على الفعل مع انه ليس منهيا عنه
قوله للدلالة بتنزيله منزلة المنهي الذي لا خير فيه وحقه ان لا يقع قوله
ونظيره من اه فان الامر بالموت للدلالة على ان الموت في
حال الشهادة بمنزلة المامور به في انه حسن حقه ان يقع قوله ام
منقطعة بمعنى بل والهمزة ومعنى بل الاضراب عن الكلام الاول
وهو بيان توحيد ابراهيم عليه السلام الى توبيخ اليهود على ادعائهم
اليهودية على يعقوب وابنائه ففائدته ان الانتقال من جملة
الى اخرى اهم من الاولى قوله اي ما كنتم حاضرين اه فيه رد على
الكشاف حيث رد كون ام منقطعة على تقدير كون الخطاب
لليهود بان حضورهم وسماعهم ما قال يعقوب لبنيه وما قالوه
ينافي دعوى اليهودية عليه فكيف يجعل عدم حضورهم سببا
لاستبعاد دعواهم بل المناسب ان يقال ما كنتم حاضرين
حين وصى باليهودية فلم تدعون اليهودية عليه يعني ان الانكار
انما يتوجه على المدعى وهذا المنافي للدعوى الاخرى الا ترى انك
تقول لمن يدعي زيدا بالفسق اكنت حاضرا حين موته ولا تعرفون

[illegible]

ولا تعرفون ما وصى به حيث وصى بخلاف ما تدعونه فلم تدعون له
من غير علم ما يخالف ما ظهر منه كذا قيل وفيه انه يجب ان يكون الانكار
مع انه المقصود بالنسبة وبناء رد الكشاف عليه وجعل اذ في اذ
قال لبنيه تعليلية كما يشعر به تقرير الجواب لا وجه له اذ عدم حضورهم
وقت احتضار يعقوب عليه السلام فالوجه ان يقال كلام المص
حيث اكتفى بقوله وقال لبنيه ما قال ولم يضم اليه ما قالوه اشارة
الى ما قيل في جواب رد الكشاف بان الانكار يتم عند قوله ما تعبدون
من بعدي وقوله قالوا نعبد بيان لفساد دعويهم وليس داخلا
في حيز الانكار اي ما كنتم حاضرين حين احتضاره عليه السلام وسؤاله
اياهم عن الدين فلم تدعون عليه اليهودية ولا يلزم من كونه استينافا
ان يدخل في حيز الانكار وقد يجاب بان الاستفهام للتقرير
اي كانت اوائلكم حاضرين حين وصى بنيه بالاسلام والتوحيد
وانتم عالمون بذلك فالكم تدعون عليهم اليهودية فنزل علمهم
بشهادة اوائلهم منزلة الشهادة وقيل ام كنتم شهداء اه
قوله وقال لبنيه ما قال اورده بحرف العطف مع ان قوله قال
بدل من قوله اذ حضر اشارة الى ان في ابدال الجمل يكون كلاهما مقصودين
الا ان في البدل زيادة بيان ليست في المبدل منه قوله او متصلا
بمحذوف والخطاب لليهود ايضا قال ابو حيان في تفسيره لا نعلم
احدا اجاز حذف هذه الجملة ولا تحفظ ذلك لا في شعر ولا في غيره
لكن في الرضي وقد يحذف المعطوف عليه بام قال تعالى ام من هو
قانت آناء الليل اي الكافر خير ام من هو قانت آناء الليل قوله
اكنتم غائبين اه هذا الاستفهام ليس على حقيقته للعلم بتحقق الاول
وانتفاء الثاني بل هو للالزام والتبكيت اي اي الامرين كان
فادعاؤهم اليهودية عليه باطل اما على الاول فلانه رجم بالغيب
واما على الثاني فلانه خلاف المشهود ثم الخطاب يجب ان يحمل

عصيام

متوجها الى المبدل منه فقط ولا يكون لذكر البدل مدخل في الانكار مح

معلوم بديهة مح

ح ك

٢٤٧

Copyright © King Saud University